

هل يفسد عقد زواجه لعدم انتظامه في الصلاه/الإثنين)30-30-

5202م(الحلقة الأولى ٣ رمضان ٦٤٤١هـ

صلاح الصاوي

شخص كان يكسل ويتهاون في الصلاة ولا يصلی اغلب الفروض. غالبا ما كان يصلی العشاء والمغرب فقط سبحان الله. وبعد اشهر من زواجه اقنعته زوجته بعدم تفوتها وبدأ يصلی حتى التزم - [00:00:00](#)

لا لم يفسد. يعني آآ يتوب الله على من تاب. وال الصحيح في تارك الصلاة انه من كان يصلی حينا ويترك حينا فهذا حكمه الفسوق وهو في خطر المشيئة. ان شاء الله عذبه وان شاء الله اغفر له. فهذا هو اعدل ما قيل في حكم تارك الصلاة - [00:00:19](#)

وفرق شيخ الاسلام بين الترك المطلق ومطلق الترك. الترك المطلق الذي لم يصلی قط هذا الاغلب انه ليس بمسلم. ظواهر النصوص تقطع بهذا اما من كان يصلی حينا ويترك حينا فهذا فاسق في خطر المشيئة - [00:00:46](#)

ولا يفسد بهذا عقد زواجه في في بدء في بادئ اشهر زواجها حيث اني قاتل مذهب الحنبلي يكفره ومشايخ قالوا بالكفر في الصحيح. لا يا ولدي اسمع طبعا القضية الخلافية - [00:01:07](#)

لا شك في هذا. لكن آآ من اهل العلم من قال ان تارك الصلاة من تارك فريضة حتى خرج وقتها عامدا بغير عذر فانه يكفر بهذا ومنهم من قال ان تارك - [00:01:26](#)

الصلاه له حكم امثاله من اصحاب الكبائر لا يخرج من الملة الا بالاستحلال. لقول الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به يغفر ما دون ذلك لمن يشاء و منهم كشيخ الاسلام من فرق بين الترك المطلق ومطلق الترك - [00:01:43](#)

من كان يصلی حينا ويترك حينا فهذا مسلم فاسق. له حكم امثاله من اصحاب المعاشي. ولا ينتقض بذلك عقب زواجه ولا يحكم عليه بالردة - [00:02:06](#)